



## الجمعية العامة

Distr.  
GENERALA/43/172  
26 February 1988  
ARABIC  
ORIGINAL : RUSSIAN

MAR 2 1988

UNISA COLLECTION

الدورة الثالثة والاربعون  
البند ٦٣ من القائمة الاولى\*الاسلحة الكيميائية والبكتريولوجية (البيولوجية)رسالة مؤرخة في ٢٥ شباط/فبراير ١٩٨٨ وموجهة إلى  
الأمين العام من الممثل الدائم لاتحاد الجمهوريات  
الاشتراكية السوفياتية لدى الأمم المتحدة

أتشرف بأن أحيل إليكم طيه نص مذكرة مقدمة في ١٨ شباط/فبراير ١٩٨٨ من الوفد  
السوفياتي لدى مؤتمر نزع السلاح في جنيف ، بشأن التبادل المتعدد الاطراف للبيانات  
المتصلة بوضع اتفاقية للخطر العام الكامل للأسلحة الكيميائية وتدمير هذه الاسلحة .

وأود أن ألفت الانتباه إلى الفقرة الواردة في المذكرة والقائلة بأنه سيكون  
من المفيد أن تقدم أيضا الدول غير الاطراف في المفاوضات المتعلقة بوضع اتفاقية  
الحظر العام الكامل للأسلحة الكيميائية وتدمير هذه الاسلحة المعلومات ذات الصلة .

وأرجو أن تتفضلوا بتعميم هذه الرسالة بوصفها وثيقة رسمية من وثائق الجمعية  
العامة في إطار البند ٦٣ من القائمة الاولى .

(توقيع) ا . بيلونوغوف

مرفق

مذكرة بشأن التبادل المتعدد الاطراف للبيانات  
المتعلقة بصياغة اتفاقية بالحظر العام الكامل  
للالسحة الكيميائية وتدمير هذه الاسلحة (اقتراح  
من اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية)

يقترح الاتحاد السوفياتي إجراء تبادل متعدد الاطراف للبيانات المتعلقة بالاسلحة الكيميائية ، بهدف المساعدة على أن يتم بأسرع مايمكن وضع وإبرام وتوقيع وإنفاذ اتفاقية للحظر العام الكامل للالسحة الكيميائية وتدمير هذه الاسلحة ، وبشكل محدد بهدف المساعدة على إيجاد حل عملي لمسائل الرقابة الدولية وخلق مناخ الثقة .

وكخطوة دالة على حسن النية ، يُستحسن أن تقوم كل دولة من الدول الاطراف فسي المفاوضات بتقديم معلومات في النصف الاول من عام ١٩٨٨ تتناول النواحي التالية :

١ - ناحية المخزونات من الاسلحة الكيميائية :

- تبين الدولة الطرف ما إذا كانت حائزة لمخزونات من الاسلحة الكيميائية على أراضيها أو على أراضي دول أخرى (مع ذكر هذه الدول) ؛

- وما إذا كانت توجد على أراضيها مخزونات من الاسلحة الكيميائية تمتلكها دول أخرى ؛

- حجم المخزونات من الاسلحة الكيميائية لدى الدولة العضو (٢) .

٢ - ناحية مرافق انتاج الاسلحة الكيميائية :

- تبين الدولة الطرف ما إذا كانت توجد في أراضيها مرافق لانتاج الاسلحة الكيميائية ؛

(٢) المقصود هنا هو الحجم التقريبي ، ومثال ذلك "الابتجاوز الحجم ...  
طنا من المواد السامة" .

- وما إذا كان انتاج الاسلحة الكيميائية مستمرا أو أنه قد توقف .
- ٣ - ناحية نقل الاسلحة الكيميائية وكذلك التكنولوجيا والمعدات اللازمة لانتاجها إلى دول أخرى في فترات سابقة :
- تبيان الحالات التي تم فيها نقل الاسلحة الكيميائية أو التكنولوجيا أو المعدات اللازمة لانتاجها (مع ذكر الدول التي تم النقل إليها) ؛
- والحالات التي تم فيها استلام الاسلحة الكيميائية أو التكنولوجيا أو المعدات اللازمة لانتاجها (مع ذكر الدول التي وردت منها) .
- ويستحسن أن تقدم فيما بعد كل دولة طرف في المفاوضات ، خلال فترات زمنية يتفق عليها المعلومات التالية :
- عدد مستودعات الاسلحة الكيميائية ؛
- عدد مرافق انتاج الاسلحة الكيميائية ؛
- عدد المختبرات ومؤسسات البحث العلمي وميادين التجارب التي تتخصص (أو المتخصصة من قبل) في تطوير الاسلحة الكيميائية ؛
- عدد المختبرات التي تستعمل مواد كيميائية من الفئة الاولى في أغراض غير متصلة بانتاج الاسلحة الكيميائية ؛
- عدد مرافق تدمير الاسلحة الكيميائية ؛
- عدد المرافق التجارية (المدنية) لإنتاج أهم المكونات الاولى والمواد الكيميائية ذات العنصرين التي تستخدم في الأغراض السلمية .
- ويجب أن تشمل المعلومات المرافق التابعة للدولة الطرف سواء كانت موجودة داخل الاقليم الوطني لتلك الدولة أو في أقاليم دول أخرى (مع ذكر الدول التي توجد فيها تلك المرافق) .

وبالنظر إلى أنه لم يتم الاتفاق بعد بصفة نهائية في المحادثات على بعض الأحكام المتصلة بتبادل الآراء المقترح (مثل تعريف الأسلحة الكيميائية وقوائم المواد الكيميائية وما إلى ذلك) فمن المستحسن أن ترفق الدول بالبيانات التي ترسلها الشروح اللازمة .

وسيكون من المفيد أن تبحث أيضا الدول غير الأطراف في المفاوضات المتعلقة بوضع اتفاقية للحظر العام الكامل للأسلحة الكيميائية وتدمير هذه الأسلحة بالمعلومات المشار إليها أعلاه .

ويتوقع الاتحاد السوفياتي رد فعل إيجابي على اقتراحه الداعي إلى تبادل البيانات والذي يستهدف التعجيل بوضع الاتفاقية وبناء الثقة وتوسيع عملية الممارسة في مجال الأسلحة الكيميائية .

-----